


É«fÉàj0fe



(أ) إشترك النساء:
 (١) حق رفع دعوى؟ نعم.^١
 (٢) العمل كمحاميات؟ نعم.^٢
 (٣) كقاضيات؟ نعم.^٣
 (٤) عدد القاضيات: لم تتوفر المعلومات.

(ب) هل من قوانين مدنية تنطبق فقط اما على الرجال او على النساء؟ لم تتوفر المعلومات.

(ج) قانون الاسرة:
 (١) ديني.^٤
 (٢) هل من تغييرات مؤخرًا؟ لم تتوفر المعلومات.

٥. الحقوق السياسية:
 (أ) حق الاقتراع؟ نعم (١٩٦١).^٥
 (ب) حق الترشيح؟ نعم.^٦
 (ج) نسبة النساء في المجلس؟ ٣.٨٪ في مجلس النواب: ١.٨٪ في مجلس الأعيان.^٧
 (د) نساء في الوزارة؟ نعم.^٨

٦. الدولة:
 (أ) توظيف في جهاز الدولة: نعم/١٣
 (١) في اي القطاعات؟ الخدمة المدنية والشرطة.^٩
 (٢) رئيسات دوائر حكومية؟ نعم.^{١٠}
 (٣) دائرة(دوائر) حكومية مهتمة بقضايا النساء: وزارة شؤون المرأة.^{١١}

٧. مراقبة الجندر والنشاط الجندري:

(أ) لجنة وطنية للنساء؟ نعم.^{١٢}
 (ب) الخطة الوطنية للعمل (بعد بيجينغ)؟ مسودة خطة.^{١٣}
 (ج) منظمات غير حكومية تتابع وضع النساء؟ نعم.^{١٤}

٩. التعليم:

(أ) نسب المتعلمين إناث/ذكور: ٣٠.١/٧.٥٠٪.^{١٥}
 (ب) نسب التسجيل الإجمالي إناث/ذكور: في المرحلة الابتدائية ٨١/٨٦٪؛ في المرحلة الثانوية ١٥/٢١٪ (٢٠٠٠).^{١٦} المرحلة الثالثة: لم تتوفر المعلومات.

(ج) توزيع الإناث/الذكور في مهنة التعليم: ٢٦٪ من معلمي المدارس الابتدائية و ١٠٪ من معلمي المدارس الثانوية كن من الإناث في ٢٣٠٠٠.

١٠. الاقتصاد:

(أ) نسبة نشاط الإناث الاقتصادي: ٦٣.٤٪.^{١٧}

(ب) الحقوق الاقتصادية:

(١) تملك عقارات؟ نعم.^{١٨}
 (٢) تملك الأعمال وإدارتها؟ نعم.^{١٩}
 (٣) تفتح حسابات في المصرف وتقترض بإسمها الخاص؟ لم تتوفر المعلومات.
 (٤) تتلقى ضماناً إجتماعياً وتقاعداً بإسمها الخاص؟ لم تتوفر المعلومات.

(ج) نسبة الأسر التي تترأسها امرأة: ٣٦.٥٪ في أوائل التسعينات.^{٢٠}

١١. الصحة:

(أ) احصاءات ضرورية:

(١) متوسط العمر المتوقع (ل/ز): ٥٣.١/٤٩.٩ سنوات (٢٠٠٠).^{٢١}
 (٢) متوسط سن النساء عند زواجهن الأول: ١٩.٤ سنوات (١٩٨٠-١٩٠).^{٢٢}

الهوامش

1. ART.5 & ART. 8: http://www.oefre.unibe.ch/law/icl/mr_index.html
2. <http://www.un.org/womenwatch/daw/cedaw/states>
3. باستثناء ما يناقض الشريعة. <http://www.iwraw-ap.org/ConvReservation.html/>
4. Center of Arab Women for Training and Research (2001). *Arab Women's Development Report. Globalization and Gender: Economic Participation*. Tunisia: CAWTAR.
5. <http://www.state.gov/g/drl/rls/hrrpt/2001/af/8392.htm>
6. Ibid.
7. Ibid.
8. http://www.afrol.com/Categories/Women/profiles/mauritania_women.htm
9. United Nations Development Programme (2002). *Human Development Report: Deepening Democracy in a Fragmented World*. New York: Oxford University Press.
10. Ibid.
11. Ibid.
12. ترأست نساء وزارات الصحة، التضامن الاجتماعي، والخدمات الانسانية <http://www.guide2womenlead.com/Mauritania.htm> (١٩٩٧-٢٠٠٠) وشؤون المرأة (١٩٩٨).
13. <http://www.state.gov/g/drl/rls/hrrpt/2001/af/8392.htm>
14. Ibid.
15. ٦.١٣٪ من موظفات الحكومة شغلن مناصب وزارية (٢٠٠٠): United Nations Development Programme (2000). *Human Development Report: Deepening Democracy in a Fragmented World*. New York: Oxford University Press.
16. <http://www.guide2womenleaders.com/mauritania.html>
17. http://www.wedo.org/monitor/g_survey.htm
18. <http://euronet.nl/-fullmoon.womlist/countries/mauritania.htm>

19. Ibid.
20. United Nations Development Programme (2002). *Human Development Report: Deepening Democracy in a Fragmented World*. New York: Oxford University Press.
21. <http://genderstats.worldbank.org> (check "Summerly Gender Profiles")
22. Ibid.
23. United Nations Development Programme (2002). *Human Development Report: Deepening Democracy in a Fragmented World*. New York: Oxford University Press.
24. http://www.metimes.com/issue98-26/reg/mauritania_plugs_into.htm
25. Ibid.
26. http://www.fao.org/docrep/x0176e/x0176e04.htm#P305_32084
27. United Nations Development Programme (2002). *Human Development Report: Deepening Democracy in a Fragmented World*. New York: Oxford University Press.
28. http://www.unesco.org/culture/worldreport/html_eng/table25.htm
29. United Nations Development Programme (2002). *Human Development Report: Deepening Democracy in a Fragmented World*. New York: Oxford University Press.
30. http://unstats.un.org/unsd/mi/mi_series_results.asp?rowID=732
31. فقط لإنقاذ حياة الأم: <http://www.pregnant-pause.org/lex/world02.htm>
32. المعدل حوالي ٢٥٪: ٩٥٪ بين السنونكي والهالولار، ٣٠٪ بين نساء المغربيين. ليس هناك قانون يمنع ختان الإناث. http://ippfnet.ippf.org/pub/ippf_regions/ippf_countryprofile.asp

١. دستور؟ نعم. آخر تعديل: أيلول، سبتمبر، ١٩٩٦. يقر المساواة الجندرية؟ نعم.^١

٢. قانون الجنسية، تمييز جندري؟ لم تتوفر المعلومات.

٣. إتفاقات دولية:

(أ) إتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة: نعم (١٠ أيار/مايو ٢٠٠١)^٢

(١) مع تحفظات؟ نعم.^٣

(ب) إتفاقيات منظمة العمل الدولية:

(١) إتفاقية المساواة في الأجور (رقم ١٠٠)، ١٩٥١: نعم.

(٢) إتفاقية التمييز (في التوظيف والعمل) (رقم ١١١) ١٩٥٨: كلا.^٤

٤. النظام القانوني